



قرار وزير العدل

رقم (60) لسنة 2015م

بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

وزير العدل

- بعد الإطـلاع على الإءـلان الدستـوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن أن نظـام القـضـاء وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 م في شأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 م في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012م بإعتماد الهيكل التنظيمي وإختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الإنقاذ الوطني رقم (1) لسنة 2014 م بشأن تكليف وزراء بمباشرة أعمالهم.
- وعلى قرار السيد/وزير العدل رقم (986) لسنة 2012م بشأن إنشاء فروع لـوزارة العدل.
- وعلى ما جاء بمحضر الاجتماع الدوري الخامس بالوزارة المنعقدة بتاريخ 2014.12.8م.

مادة

مادة (1)

تشكل لجنة من السادة الآتية أسماؤهم :-

- | | | |
|--------|----------------------------|-----------------------------------|
| رئيساً | رئيس القسم المالي بالوزارة | (1) السيد/إبراهيم أحمد البوسيفي |
| عضواً | رئيس فرع وزارة العدل سبها | (2) السيد/محمد الأمين بـركان |
| عضواً | رئيس فرع وزارة العدل الخمس | (3) السيد/على ميلاد عبدالسميع |
| عضواً | القسم المالي | (4) السيد/أيمن خليفة فريوان |
| عضواً | المكتب القانوني | (5) السيد/جمال زكري قريينات |
| عضواً | محكمة إستئناف طرابلس | (6) السيد/عبدالحفيظ مفتاح البشيني |
| عضواً | المحامى العام طرابلس | (7) السيد/يحي محمد راشـ |





دولة ليبيا
حكومة الانتقاد الوطني

وزارة العدل

مادة (2)


تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة دراسة موضوع علاوة تمييز الموظفين التابعين لوزارة العدل والنظر في رفع قيمتها والظروف المتاحة في الوقت الراهن .

مادة (3)

على اللجنة تقديم تقرير مفصل بنتائج أعمالها في أقرب وقت ممكن.

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مصطفى أحمد القبي

وزير العدل



رقم الملف # 60

العدد: 26-01-2015

محل تكميل:

منها

